

الغدير

[238] إلى هذا الرجل لدة عزوه إلى حبر الأمة عبد الله بن العباس الذي كذبه من كذبه كما عرفت. وأما ما عزاه (موسى) إلى الحكومة الإيرانية في إدخال المنع عن المتعة في جملة إصلاحاتها ونسخها نسخاً قطعياً بتاتاً، ومنعها منعاً بتاتاً فكبقية مفتعلاته، فما أعوزته الحجة، وضائق عليه المحجة، وغداً محجوجاً أعيت عليه البراهين، إلى أن محج وأفك، واحتج بما لم تسمعه أذن الدنيا، وقابل الكتاب والسنة بتاريخ مفتعل على حكومة إسلامية لم تأب بشئ جديد قط في المتعة، وعلى تقدير تحقق فريته فأى قيمة لذلك تجاه ما هتف به النبي الأعظم وكتابه المقدس. اقرأ واضحك أو ابك ذكر القوشجي المتوفى 879 في شرح التجريد في مبحث الإمامة أن عمر قال وهو على المنبر: أيها الناس ثلاث كن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهى عنهن وأحرمهن وأعاقب عليهن: متعة النساء. ومتعة الحج. وحي على خير العمل. ثم اعتذر عنه بقوله: إن ذلك ليس مما يوجب قدحاً فيه فإن مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع. اهـ. ما كنا نقدر أن ضليعا في العلم يقابل النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم بواحد من أمته ويجعل كلا منهما مجتهداً، وما ينطقه الرسول الأمين هو عين ما ثبت في اللوح المحفوظ وإن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى، فأين هو عن الاجتهاد برد الفرع إلى الأصل، واستعمال الظنون في طريق الاستنباط؟ وإن السائغ من المخالفة الاجتهادية هو ما إذا قابل المجتهد مجتهداً مثله لا من اجتهد تجاه النص المبين، وارتأى أمام تصريحات الشريعة من قول الشارع وعمله. ثم أي مستوى يقل سيد أولي الألباب وهذا الرجل في عرض واحد فهما و إدراكاً حتى يقابل بين رأييهما؟ وأي قيمة لآراء العالمين جميعاً إذا خالفت ما جاء به المشرع الأقدس؟ لكنني أعذر القوشجي للالتزامه بدحض كل ما جاء به نصير الدين الطوسي لئلا يعزى إليه العجز والتواني في الحجاج، فلا بد أن يأتي بكل ما دب ودرج سواء كان حجة له أو وبالا عليه.
